

# الإشتراطات البيئية لمشروع كسارة لشركة جلفار للهندسة والمقاولات

رقم المشروع : LIC1732123

اسم المشروع : كسارة  
المالك : جلفار للهندسة والمقاولات  
الموقع : محافظة الداخلية، بجبر، فنجاء

الفئة : ج

رقم النشاط : 081003

| موقع المشروع                   | 1       |
|--------------------------------|---------|
| محافظة الداخلية، بجبر، فنجاء . |         |
| إحداثيات الموقع                | 2       |
| شرق                            | شمال    |
| 612582                         | 2589883 |
| 612590                         | 2589859 |
| 612551                         | 2589846 |
| 612544                         | 2589871 |
| وصف المشروع                    | 3       |
| - كسارة .                      |         |

# الإشتراطات البيئية لمشروع كسارة لشركة جلفار للهندسة والمقاولات

## أولاً: الإشتراطات العامة:

- 1- يجب على الشركة الالتزام التام بالمواد الأئحة الخاصة بتنظيم استصدار التصاريح البيئية رقم (2017/48).
- 2- يجب على الشركة التقيد التام وفي كل الأوقات بالقوانين واللوائح البيئية التابعة لهيئة البيئة.
- 3- يجب على الشركة بعد مرور ثلاث سنوات من تشغيل المشروع أو عند حدوث حالات للتلوث البيئي أو ظهور مشكلات بيئية مستمرة أن تقوم بتكليف استشاري بيئي مسجل لدى الوزارة لإعداد دراسة المراجعة والتدقيق البيئي على المشروع من أجل تقييم الوضع البيئي القائم في جميع عمليات ومرافق المشروع. ويتم تحديد التأثيرات والمخاطر البيئية الناتجة عنها، واقتراح أفضل الممارسات البيئية المستدامة للحد من التأثيرات الناتجة من المشروع أو تقليلها إلى أقصى حد ممكن.
- 4- يجب على الشركة زيادة المسطحات الخضراء في المنطقة.
- 5- تتحمل الشركة كافة المسؤوليات والتبعات بشكل كامل عن أي تأثيرات بيئية أو أضرار أو مخلفات أو مشوهات تحدث أثناء إنشاء وتشغيل المشروع بما في ذلك تكاليف التخفيف والمعالجة.
- 6- يجب على الشركة إخطار هذه الوزارة في حالة وقوع أي حادثة بيئية مثل ابتعاث ملوثات الهواء والغاز أو الدخان أو الضوضاء أو الروائح الكريهة أو التسربات الناتجة من وحدات ومرافق المشروع ، مع قيامها بإصلاح الخلل في أقرب فرصة ممكنة ، وموافقة هذه الوزارة لاحقا بتقرير تفصيلي حول أسباب ومبررات وقوع الحادثة وخطة العمل التي ستقوم بها الشركة لمنع تكرار مثل هذه الحادثة مستقبلاً أو تقليلها إلى أقصى حد ممكن وفقاً للأسس والضوابط التي تقررها الهيئة في هذا الشأن.
- 7- يجب على الشركة تقديم خطة إغلاق الموقع وذلك بعد الانتهاء من استخدامه.
- 8- يجب على الشركة أن تقوم بتضمين جميع الإشتراطات الواردة في هذه الموافقة في شروط التعاقد الخاصة بالمقاولين المشترين في تنفيذ المشروع.
- 9- مع عدم الإخلال بأي عقوبة أشد ينص عليها قانون حماية البيئة ومكافحة التلوث او أي قانون آخر ، تعاقب الشركة في الحالات التالية:
  - أ- عدم الالتزام بالاشتراطات البيئية الواردة في هذا التصريح خلال فترة سريانها.
  - ب- عدم قيام الشركة بتوفير المستندات او المعلومات او الاستيضاحات المطلوبة من الدوائر المختصة في هذه الوزارة بشأن المشروع .
  - ت- قيام الشركة بالتوسيع بالمشروع او نقله الى موقع آخر غير المصرح به في هذه الموافقة دون الحصول على موافقة الوزارة والجهات الحكومية المختصة .
- 10- نقل هذا التصريح البيئية الى شخص آخر او جهة أخرى دون الحصول على موافقة الوزارة والجهات الحكومية المختصة.

# الإشتراطات البيئية لمشروع كسارة لشركة جلفار للهندسة والمقاولات

## ثانياً: الإشتراطات الخاصة بالمشروع :

- 11- يجب على مالك المشروع عدم تخزين او تكديس المواد الخام والمخلفات في أماكن مكشوفة بموقع المشروع.
- 12- يجب على مالك المشروع رش المنطقة المحيطة بالمشروع بالماء بشكل منتظم او رصفها بمواد تمنع انتشار الملوثات والغبار أثناء حركة الشاحنات او تقليلها الى اقصى حد ممكن.
- 13- يجب على مالك المشروع التخلص من المخلفات والمواد الدقيقة التي تتجمع من وحدة تجميع الغبار بطريقة سليمة بيئياً وفي المواقع المخصصة لذلك من قبل البلديات المختصة.
- 14- يجب على مالك المشروع شق طريق واحد فقط من الطريق الرئيسي إلى موقع المحجر والكسارة على أن يكون هذا الطريق بعيداً عن الأحياء السكنية ، وأن يتم تأهيله بمواد مناسبة تمنع تطاير الغبار والأتربة من حركة الشاحنات والمعدات على المناطق المجاورة او تقليلها الى اقصى حد ممكّن وفقاً للأسس والضوابط التي تقرّرها الجهات الحكومية المختصة في هذا الشأن ، مع تجنب القيادة العشوائية للمركبات والمعدات في الطريق المؤدي إلى موقع المشروع.
- 15- يجب على مالك المشروع ردم الحفر وتسوية الموقع وإعادته إلى ما كان عليه سابقاً قدر الإمكان مع إزالة المخلفات وتسوية الحفر والطرق في منطقة المشروع بشكل منتظم وفقاً للأسس والضوابط التي تقرّرها الوزارة في هذا الشأن ، كما يجب عليه الاحتفاظ بأي مادة غير مستغلة تكون قد استخرجت أثناء عمليات الحفر وذلك لاستخدامها في عمليات التسوية وإعادة سطح الأرض إلى ما كان عليه سابقاً.
- 16- لا يسمح لمالك المشروع بعمل أي تفجيرات أو تحجير في موقع العمل الذي تمت الموافقة عليه في الجهة المقابلة للمنطقة السكنية أو الشارع الخدمي ، ويعتبر ذلك مخالفًا للاشتراطات البيئية الواردة في هذه الموافقة البيئية للمشروع.

انتهى ...

والله ولِي التوفيق ...